

مختبر الدراسات القانونية والقضائية
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية
مكناس

مائة سؤال وسؤال حول علاقات الشغل في ظل وباء كورونا

الجزء I

محمد الشرقاوي

أستاذ التعليم العالي متلاعنة
ومحام بعينة مكناس

محمد القرى اليوسفى

أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق
بمكناس

نبيل الكط

أستاذ التعليم العالي مساعد بكلية
الحقوق بالقنيطرة

سلسلة : أبحاث ودراسات
العدد : 11
ماي - أبريل 2020



جامعة مولاي إسماعيل
UNIVERSITÉ MOULAY ISMAÏL

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية
FACULTÉ DES SCIENCES JURIDIQUES ÉCONOMIQUES ET SOCIALES

الفهرس

- 1 تقدیم
- 4 السؤال 1 : ما هو داء كوفيد 19 covid ؟
- 5 السؤال 2 : من هم أطراف العلاقة الشغلية المعنيين بمقتضيات هذا الدليل ؟
- 6 السؤال 3 : ما هي التدابير الاحترازية الواجب على المشغل اتخاذها ؟
- السؤال 4 : ما هي الوضعية القانونية للأجير المرتبط بعد عقد التدرج المهني
و عقد التدريب من أجل الإدماج المهني (ANAPEC) في ظل ما تفرزه
- 7 جائحة كورونا من آثار ؟
- السؤال 5 : هل يحق للمشغل تجميع معطيات شخصية تتعلق بإصابة الأجير
بوباء كوفيد 19 ؟
- السؤال 6 : هل يحق للمشغل رفض تشغيل مرشح للشغل بدعوى ظهور
وباء الكورونا على صحته على الرغم من توفره على مؤهلات
مهنية تضمن له ذلك المنصب ؟
- 10 السؤال 7 : هل يجب عرض الأجير على طبيب الشغل فور إبرام العقد ؟

السؤال 8 : هل يجوز للمشغل أن يطلب فحص الأجير و إجباره على القيام بالتحاليل التي يراها لازمة ، علماً أن الأجير سيعرض لاحقاً

11 على طبيب الشغل ؟

السؤال 9 : إذا عمد مشغل إلى تشغيل شخص يفوق عمره 60 سنة في يناير 2020 ، لكنه قرر في مارس من نفس السنة أن يفصله من شغله باعتباره مرشحاً لأن يصاب بالوباء المذكور بالنظر لسنّه ، فهل يعتبر هذا الفصل

11 مشروعاً ؟

السؤال 10 : هل يجوز اللجوء إلى مقتضيات قانون الالتزامات و العقود في شأن عدم احترام المشغل لمقتضيات حفظ الصحة و السلامة في ظل

12 وباء كورونا ؟

السؤال 11 : هل يجوز اللجوء إلى مقتضيات القانون الجنائي في حالة عدم احترام المشغل لمقتضيات حفظ الصحة و السلامة نتج عنها

13 إصابة أجير / إجراء بفيروس كورونا ؟

السؤال 12 : ما هو دور طبيب الشغل في الوقاية من خطر انتشار فيروس كورونا

14 داخل المقاولة ؟

السؤال 13 : ما هي المقتضيات القانونية بمدونة الشغل التي تمكن من الوقاية

16 من كوفيد 19 ؟

- السؤال 14 : ما هي التدابير الواجب اتخاذها من طرف المشغل لتفادي هذا الوباء ؟ 17
- السؤال 15 : ما هي الوسائل التي يجب على المشغل إتباعها لإخبار الأجراء
بالتدابير الاحترازية الواجب التقيد بها ؟ 18
- السؤال 16 : أي نوع من المسؤولية يتحملها المشغل إذا خالف مقتضيات حفظ السلامة
و الصحة في هذه الظرفية ؟ 19
- السؤال 17 : هل يحق للسلطات الحكومية العمل بنظام السخرة لمواجهة الآثار
السلبية لفيروس كورونا في بعض القطاعات ؟ 20
- السؤال 18 : بفعل الإشكالات التي تعرفها العديد من المقاولات (الغذائية ، التوزيع ،
النظافة) هل يمكن لها أن تلزم أجرائها بإنجاز أشغال غير متضمنة
في بنود عقود شغفهم ؟ 21
- السؤال 19 : هل يمكن للأجير القاصر الامتناع عن أداء الشغل، باعتبار أن أداء
الشغل في هذه الظرفية سيدع عملًا خطراً كيما كان شكله ؟ 22
- السؤال 20 : هل يعتبر وباء الكورونا مرضًا عادياً أو مرضًا مهنياً
أو حادثة شغل ؟ 23
- السؤال 21 : هل يمكن للمشغل عرض أجيره على الفحص المضاد بمناسبة تقديمها
لشهادة طبية في فترة انتشار كورونا ؟ 28

- السؤال 22 :** هل يؤثر التوقف عن الشغل بسبب هذا الوباء على مدة الشغل الفعلي التي قضاها الأجير في شغله ؟
28
- السؤال 23 :** هل تتحسب مدة التوقف عن الشغل بسبب وباء الكورونا ضمن أقدمية الأجير من جهة واحتساب العطلة السنوية من جهة أخرى ؟
29
- السؤال 24 :** هل يحق للمشغلين الذين عرفت أنشطتهم تزايدا بفعل فيروس كورونا ، الزيادة في ساعات الشغل بالنسبة لأجرائها ؟
29
- السؤال 25 :** هل يحق للمشغل أن يستدرك ساعات الشغل الضائعة بفعل فيروس كورونا ، و ما هي الضوابط المقررة لذلك ؟
30
- السؤال 26 :** هل يجوز تشغيل الأجراء أثناء أيام العطلة الأسبوعية بالنسبة لإجراءات المقاولات التي عرفت زيادة ملحوظة في نشاطها بفعل فيروس كورونا ؟
30
- السؤال 27 :** هل يعتبر لجوء المشغل إلى التقلص من مدة الشغل العادلة لأكثر من ستين (60) يوما إجراء صحيحا و قانونيا ، بدعوى الأزمة الاقتصادية الناتجة عن وباء الكورونا و دون أن يحصل على اتفاق مع ممثلي الأجراء ؟
31
- السؤال 28 :** هل يحق للمشغل أن يفرض على أجراه الاستفادة من العطلة السنوية كتدبير احترازي للحد من خطر فيروس كورونا ؟
32
- السؤال 29 :** هل يحق للمشغل أن يفرض على أجراه الاستفادة من عطلة سنوية غير مؤدى عنها الأجر ؟
32

السؤال 30 : في إطار عقود الشغل محددة المدة ، هل تتوقف مدة الشغل خلال
مدة توقف الأجير المصاب بمرض الكورونا عن الشغل ،

33 أم تُخصم من مدة تلك العقود ؟

السؤال 31 : إذا كان معلوماً أن شركة الخطوط الجوية و معها شركات أخرى
قد أوقفت رحلاتها ، و علماً بأن بعضها قد اكتفى بتخويم أجراها
عطلة مؤدي عنها ، فهل سيكون إجراء مشروعًا أن تعمد تلك
الشركات إلى حرمان الأجراء من أجورهم عن الفترة ما بعد انتهاء

34 عطلتهم بفعل استمرارها في التوقف عن الشغل على إثر ذلك الوباء ؟

السؤال 32 : هل يستحق الأجير المتوقف عن الشغل بسبب هذا الوباء أجراه
عن مدة التوقف ؟

السؤال 33 : هل يحق للمشغل - في ظل الأزمة الناتجة عن هذا الوباء -
الاتفاق مع الأجراء على تخويمهم أجوراً أقل من الحد الأدنى للأجور

39 مع احتفاظهم بمناصب شغفهم ؟

السؤال 34 : بالنسبة للأجراء الذين يتلقون أجوراً تفوق الحد الأدنى للأجر ،
هل يمكن للمشغل أن يتفاوض معهم من أجل التخفيض من أجورهم

40 بفعل الأزمة الاقتصادية الناتجة عن الوباء المذكور ؟

السؤال 35 : هل يحق للمشغل تقليل أجر الأطر العليا ومطالبتهم بتأدبة العمل

41 **خلال فترة الحجر الصحي علماً أن المقاولة متوقفة ؟**

السؤال 36 : هل يحق للأجير التثبت بمكملات الأجر كمنحة التنقل و منحة الأكل

و منحة العمل الليلي و منحة المردودية ومنحة المواظبة، عند توقف

42 **المقاولة بصفة مؤقتة مع أدانها لأجرائها كلاً أو بعضاً من أجورهم ؟**

43 **السؤال 37 : هل يحق للمشغل التخفيض من الأجر بمناسبة وباء كورونا ؟**

السؤال 38 : هل تعتبر المنح الاستثنائية (للتنقل، أو الأكل ...) بمناسبة

44 **جائحة كورونا حقوقاً مكتسبة للأجزاء ؟**

السؤال 39 : هل يستفيد الأجير الذي يشتغل في القطاعات التي لازالت

45 **تشتغل في فترة الحجر الصحي من منحة خاصة أم لا ؟**

السؤال 40 : هل يقتصر إجراء منح 2000 درهم على أجراء المقاولات

45 **المنخرطة في الاتحاد العام لمقاولات المغرب فقط ؟**

السؤال 41 : ما هي التعويضات المستحقة للأجير من طرف الصندوق الوطني

46 **للضمان الاجتماعي بمناسبة إصابة الأجير بفيروس / مرض كورونا ؟**

السؤال 42 : من هم الأجراء المعنيون بالتعويضات المقررة من طرف صندوق

47 **التضامن من أجل الحد من كورونا فيروس ؟**

السؤال 43 : ما هو دور الهيئات التمثيلية للأجراء في التخفيف من آثار أزمة

48

كورونا داخل المقاولة ؟

السؤال 44 : إذا كان التداول بشأن الوقاية من وباء الكورونا قد يندرج ضمن

اختصاصات لجنة حفظ الصحة و السلامة ، فما الحكم بالنسبة

للمقاولات التي لم يسبق أن أحدثت تلك اللجنة على الرغم من

51

تواافرها على أكثر من خمسين (50) أجير ؟

السؤال 45 : هل يمكن للنقابات المهنية باعتبارها شخصا اعتباريا أن تقاضي

السلطات العمومية بصفتها مطالبة بالحق المدني من أجل طلب

تعويض عن حرمان منخرطيها الأجراء من أجورهم بفعل أمر

52

تلك السلطات بإغلاق بعض المقاولات تفاديا لانتشار وباء الكورونا ؟

السؤال 46 : بفعل التوتر الذي قد تعرفه المقاولات على إثر ما خلفه هذا الوباء

من ذعر و خوف وسط جميع المواطنين ، هل يمكن أن تسوى

نزاعات الشغل الجماعية بآليات أخرى بديلة عن الآليات المقررة

53

بمدونة الشغل في كتابها السادس ؟

السؤال 47 : إذا دشن مجموعة من الأجراء أو نقابة مهنية إضرابا في مواجهة

المشغل الذي لم يوفر لهم وسائل الوقاية من وباء الكورونا

54

(كالكمامات) ، فهل يعتبر هذا الإضراب مشروع ؟

السؤال 48 : إذا كانت مدونة الشغل قد ألزمت المشغل باستنفاذ إجراءات متعددة

من أجل تدشين المفاوضة الجماعية ، فهل يشفع هذا الوباء للمشغل

تجاوز البعض من تلك الإجراءات للوصول إلى إبرام بعض الاتفاques

الجماعية لتدبير هذه المرحلة الحرجة لما فيه مصلحة كل من

54

الأجراء و المقاولة ؟

السؤال 49 : هل يجوز للأجراء القيام بالإضراب في حالة عدم احترام المشغل

55

للتدابير الاحترازية المعلن عنها من طرف السلطات الحكومية ؟

56

السؤال 50 : هل يجوز للمشغل اللجوء إلى الإغلاق المضاد للإضراب ؟

السؤال 51 : بماذا يكيف قرار السلطات الحكومية المعنية بإغلاق بعض المحلات

56

و المؤسسات و ما تأثيره على الوضعية القانونية للأجراء داخل المقاولة ؟

السؤال 52 : إذا اعترضت المقاولة إغلاق أبوابها بسبب آثار فيروس كورونا ،

فهل تكون ملزمة بتطبيق مقتضيات الإغلاق الواردة بمدونة الشغل

و خاصة أحكام الفصل لأسباب اقتصادية أو هيكلية أو تكنولوجية

57

أو ما يماثلها ؟

السؤال 53 : ما هو الاختلاف القائم بين المقاولات التي تقرر إغلاقها إداريا

(مقاهي ، فنادق ، مطاعم ، الحرف ، ...) و المقاولات المسماة

58

باستمرار نشطتها الصناعية ؟

السؤال 54 : هل يمكن للمشغل غير المعنى بالإغلاق الإداري، اتخاذ قرار إغلاق

59

المقاولة بإعمال سلطته التقديرية ؟

- السؤال 55 : هل للإغلاق المؤقت الظرفي بمناسبة كوفيد 19 نفس الآثار القانونية لإغلاق المقاولة بسبب الصعوبات الاقتصادية أو بسبب مخالفة المقاولة لتدابير حفظ الصحة و السلامة ؟**
- السؤال 56 : هل يكون لإنهاء العلاقة التعاقدية بسبب كوفيد 19 نفس الآثار القانونية للإغلاق بما في ذلك منع المشغل من تشغيل أجير جديد داخل مدة سنة ؟**
- السؤال 57 : هل إنهاء العقد بسبب الإغلاق الإداري مقيد باحترام إجراءات معينة أو أن الاحتجاج بقرار الإغلاق يعفي في حد ذاته من اتخاذ المساطر المقررة في مدونة الشغل ؟**
- السؤال 58 : ما المقصود بالقوة القاهرة التي من شأنها إعفاء المدين من التزامه ؟**
- السؤال 59 : ما المقصود بالظروف الطارئة التي من شأنها إعفاء المدين من التزامه ؟**
- السؤال 60 : ما المقصود بفعل السلطة أو فعل الأمير الذي من شأنه إعفاء المدين من التزامه ؟**
- السؤال 61 : من أجل الإعفاء من المسؤولية ، هل من مصلحة المشغل أن يتمسك بنظرية الظروف الطارئة أم بنظرية القوة القاهرة سواء في علاقته بأجرائه أو في علاقته بالمتعاملين التجاريين معه ؟**

السؤال 62 : هل يحق للأجير في ظل أحكام مدونة الشغل الانسحاب من مكان

67

العمل الذي يرى بأنه يشكل خطرا على صحته أو حياته ؟

السؤال 63 : هل تعتبر مغادرة تلقائية من الشغل انصراف الأجير إلى حال سببه

بمجرد زعمه بأنه يعاني من بعض أعراض وباء الكورونا ، و بالمقابل

هل يعتبر فصلا تعسفيا فصل المشغل للأجير بدعوى ظهور بعض

68

أعراض الوباء بصحته ؟

السؤال 64 : هل يحق للمشغل العمل على إعادة انتشار أجرائه بين المؤسسات

69

التابعة بمقولته بدعوى الضرورات التي استلزمها هذا الوباء ؟

السؤال 65 : ما هي الإجراءات الممكن اتخاذها أثناء إعلان المشغل إنهاء العلاقة

70

التعاقدية ؟

السؤال 66 : ما هي المعايير التي يستند إليها المشغل في تقرير الأولوية في الاستمرار

70

في علاقة الشغل عند عزمه التقليل من عدد الأجراء ؟

السؤال 67 : هل يعتبر تقصير المشغل في تحمل التزاماته المتعلقة بالوقاية

71

من مرض الكورونا ، مبررا لرفض الأجير أداء شغله ؟

السؤال 68 : ما مصير العلاقة بين المقاول الأصلي و المقاول الفرعي

في إطار عقد المقاولة من الباطن ، إذا حصل أن عجز المقاول

72

الأخير عن إنجاز الشغل الموكول له بفعل الوباء المذكور ؟

السؤال 69: ما حكم العلاقة بين مقاولة التشغيل المؤقت و المقاولة المستعملة ،

إذا اضطرت هذه الأخيرة إلى التوقف عن الشغل بفعل الوباء المذكور ؟ 73

السؤال 70 : هل يعتبر اجراء المشغل مشروعًا إذا عمد إلى فصل جزئي للأجراء

بعد استفاده لإجراءات المادة 66 و ما يليها بفعل الوباء ، ثم عمد إلى

تكلف الأجزاء الذين استمروا في ممارسة شغفهم بإنجاز ساعات

شغل اضافي؟

السؤال 71 : هل يعتبر اجزاء مشروعة المشغل الى فصل جزئي لبعض اجرائه

سبل الأزمة الناتجة عن الوباء المذكور، في إطار اتفاق جماعي، استحق

معه الأحراء المقصولين مستحقات و تعويضات تقل قيمتها عما فرق ربه

مدونة الشغل ؟

السؤال 72 : هل يمكن ادراجه حالة وباء كورونا ضمن حالات الفصل للأسباب

المماثلة للأسباب التكنولوجية أو الهيكلية أو الاقتصادية؟

السؤال 73 : هل يحوز فصل الآخر بسب اصانته بغير وس كورونا ؟

السؤال 74 : هل يتمتع الأجراء المفصولين عن الشغل لأسباب اقتصادية بفعل

أزمه كورونا بالألوبية في العمل عند عزم المقاولة إحداث

مناصب حديدة؟

السؤال 75 : إذا صادف ، خلال مسطرة الفصل التأديبي للأجير ، أن أصيب هذا

الأخير بوباء الكورونا ، فهل تُعلق آجال تلك المسطرة إلى حين امثال

77 ذلك الأجير للشفاء لاستكمال إجراءاتها ؟

السؤال 76 : هل تعتبر آجال المساطر مسترسلة أم لا في ضوء المرسوم المتعلق

78 حالة الطوارئ ؟

السؤال 77 : هل يجوز للمشغل أو الأجير اللجوء إلى السيد رئيس المحكمة الابتدائية

79 بصفته قاضياً للمستعجلات لدرء خطر حال ناتج عن جائحة كوفيد 19 ؟

السؤال 78 : ما هي حدود مسؤولية المشغل الذي يلجأ إلى تشغيل أجير توقف

80 عقد شغله مع مشغله الأول بسبب الوباء المذكور ؟

السؤال 79 : إذا كانت مدونة الشغل قد قررت إفراغ الأجير للسكن المخول له بسبب

الشغل بعد مرور ثلاثة أشهر عن إنهاء عقد الشغل ، فهل يمكن للأجير

المعني بالأمر أن يستفيد من واقعة هذا الوباء لتمديد تلك المدة إلى حين

81 زوال آثار هذه الجائحة ؟

السؤال 80 : ما هي الحقوق الثابتة للأجراء سواء أثناء الأحوال العادية أو بمناسبة

83 جائحة كورونا ؟

السؤال 81 : هل يكون الأجير الذي كان في فترة عطلة بالخارج و لم يتمكن من الالتحاق بمقر العمل ، في وضعية تغيب غير مبرر تستوجب اتخاذ

إجراءات الفصل في حقه ؟

السؤال 82 : هل تعلق المقتضيات المتعلقة بتقدیم الدعوى بعد التوصل بمقرر الفصل

داخل أجل 90 يوما طالما أن المحاكم معطلة؟

السؤال 83 : هل يحق للأجير تقديم استقالته خلال فترة الحجر الصحي ؟

السؤال 84 : هل يحق للأجير المصايب بوباء كورونا الرجوع إلى عمله بعد شفاءه ؟

السؤال 85 : ما هو مآل الملفات التي حل أجلها ولم يتمكن المعنيون بها من إيداعها

داخل الأجل القانوني لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

بفعل إجراءات الحجر الصحي ؟

السؤال 86 : هل يستفيد الأجير الذي يشتغل عن بعد في إطار التدابير الاحترازية

(بمنزله) من التعويض عن حادثة شغل أو مرض مهني أو مرض عادي

إذا أصيب بفيروس كورونا من منزله ؟

السؤال 87 : ما هي الاحتياطات التي يجب على المشغلين داخل القطاعات

غیر المعنية بالإغلاق إتباعها للوقاية من وباء كورونا ؟

السؤال 88 : هل يحق للأجراء المرتبطين مع المقاولة بعقد شغل محدد المدة و المنتهية عقودهم بفعل ما أحدثه كورونا من أزمة ، الاستفادة من حق الأولوية

89 عندما تفتح المقاولة أبوابها من جديد ؟

السؤال 89 : هل نظمت مدونة الشغل العمل عن بعد أو العمل

89 عبر الشاشة TELETRAVAIL ؟

السؤال 90 : هل يحق للمقاولات التي تشغله عن بعد (مراكز الاتصال)

90 أن تستمر في الاشتغال ؟

السؤال 91 : هل يمكن أن ينتهي المشغل خصوصية الأجير الذي يقدم خدماته عن بعد ،

من خلال فرض إثبات موقعه (localisation) ، كشرط لتمكينه

91 من العمل بالمنزل ؟

السؤال 92 : هل يحق للمقاولة التي امتنع أجراوها عن تأدية الشغل، لعدم

توفر شروط السلامة الصحية في أماكن العمل ، أن تستعين

91 بخدمات مقاولات التشغيل المؤقت ؟

السؤال 93 : ما هو التعويض المستحق للأجراء الذين تم فصلهم بعد إغلاق

93 المقاولة بسبب تداعيات وآثار فيروس كورونا ؟

السؤال 94 : هل يجوز الجمع بين التعويض عن فقدان الشغل وتلك التعويضات المقررة

93 من طرف السلطات الحكومية لتخفيف من تداعيات آثار كورونا ؟

- السؤال 95 : هل يستفيد الأجير الذي خولت له منحة 2000 درهم من التعويضات العائلية و التأمين عن المرض خلال نفس الفترة ؟
- السؤال 96 : هل يحق تعويض الأجراء المصايبين بوباء كورونا بأجراء جدد ؟
- السؤال 97 : هل يجب على المشغل تعويض الأجراء المصايبين بأمراض مزمنة أو الذين يخاف عليهم من الإصابة لوضعهم الصحي ؟
- السؤال 98 : هل يجوز الجمع بين التعويضات الأجرية بمناسبة تطبيق مقتضيات المادة 185 من مدونة الشغل ، و الاستفادة في نفس الآن من التعويضات الجزافية الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء المتوقفين عن العمل للحد آثار فيروس كورونا ؟
- السؤال 99 : هل يحق للأجير الذي استصدر قرارا نهائيا بتخويله تعويضات عن الفصل التعسفي قبل وقوع الجائحة أن يباشر إجراءات التنفيذ ، خلال هذه المرحلة الحرجة ، في مواجهة مشغله السابق ؟
- السؤال 100 : ما هو مصير حقوق العاملات و العمال المنزليين في ضوء وباء الكورونا ؟
- السؤال 101 : ما هي حقوق أجراء المصحات الخاصة و العيادات الطبية في ضوء هذه الجائحة ؟
- 100 الفهرست
- 98
- 96
- 95
- 94
- 94
- 93

منذ أن ظهرت جائحة كوفيد 19 في مارس من سنة 2020، كان مرتفقاً أن تخلف تداعياته متعددة الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والقانونية خاصة على مستوى الالتزامات التعاقدية.

وقد استقر رأي مجموعة الباحث في «القانون الاجتماعي والمجتمع» أن تناول، في إطار تلك الالتزامات، ما يتعلق بمصير علاقاته الشغل على إثر تلك الجائحة وخاصة في العلاقة بين المشغلين والأجراء، بالنظر للصعوبات التي واجهتها المقاولات في خو النصوص القانونية التي صدرت لتعالج الأوضاع الخاصة بالحجر الصحي وحالة الطوارئ الصحية وما استتبعها من توقف كل أو جزئي لأنشطة الكثير من المقاولات وما سترافقه من نزاعات بين أطرافه العلاقة المغربية. سيتحمل القضاء عبء الاجتماع في البش فيما من منطلق ونهاية تحقيق التوازن بين مصالح كل من المشغل والأجير ومن ذلك مصلحة المقاولة.

وهو الواقع الذي أفرز العديد من الإشكاليات التي تتضمن أن حلاً من القواعد العامة للتعاقد وخاصة ما يتعلق بتنفيذ الالتزامات الفاشنة عنه وبهذا التشريع الاجتماعي لا تسعفه في توفير الإجابات الشاملة لجسم بعضها أمام مستجداته هذا الوباء.

وهو الواقع العلمي الذي كان وراء المبادرة.



محمد الشرقاوي

أستاذ التعليم العالي متلاع
ومحام بجامعة مكناس



محمد القرى اليوسفى

أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق
بمكنا



نبيل الكط

أستاذ التعليم العالي مساعد بكلية
الحقوق بالقنيطرة